

من أحكام القرآن الكريم | 26 من 78 | سورة النساء-القسم

الثاني | الآية 101-201 | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح ابن فوزان الفوزان حلقات من احكام القرآن الكريم للشيخ صالح ابن فوزان الفوزان تفسير سورة النساء الدرس الثاني والستون بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قلنا في الحلقة السابقة ان في صلاة الخوف دليل ان في صلاة الخوف دليلا على وجوب صلاة الجماعة - 00:00:23

وذلك من ناحيتين الناحية الاولى ان ان الخوف لم يسقط صلاة الجماعة بل امر الله ان تصلى جماعة في حالة الخوف مقابلة العدو اذا كان المسلمون حاضرين في مكان واحد - 00:00:43

وهو المعسكر اما اذا كان الانسان في بيته او في مكان يأتي منه الى المسجد وبينه وبين المسجد خوف فانه يعذر ان يصلي في بيته ويعذر بترك الجماعة قوله صلى الله عليه وسلم - 00:01:06

من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا من عذر قيل للراوي وما العذر؟ قال خوف او مرض فاذا كان يخاف في الطريق من يحول بينه وبين المسجد فانه يصلي في بيته. تسقط عنه صلاة الجماعة - 00:01:29

وكذلك المريض فانه يعذر بترك صلاة الجماعة ويصلي في بيته ويؤخذ من هذه الآية ايضا وجوب حمل السلاح في صلاة الخوف للحاجة اليه لانه لو هجم عليه العدو وهو يصلي وليس معه سلاح لانتهاز الفرصة - 00:01:53

للفتك بهم اما اذا كان المسلم مسلحا وهو يصلي فان هذا مما يقطع طمع العدو ويمكن المسلم من صده وقمع يؤخذ من هذه الآية جواز ترك حمل السلاح في صلاة الخوف - 00:02:25

اذا كان في ذلك مشقة بسبب مطر يضره ويثقله عليه او بسبب مرض يضعفه عن حمل السلاح فانه في هذه الحالة يعذر في وضع سلاح فاذا كان فاذا كان لا يتركه الا للعذر - 00:02:52

فهذا دليل على وجوب حمله الصلاة ويؤخذ من هذه الآية حرص الاسلام على الاجتماع وازهار القوة فان الاسلام دين الاجتماع بين المسلمين لان الاجتماع قوة اجتماع في الصلاة واجتماع في الرأي - 00:03:20

واجتماع في طاعة ولي الامر الاجتماع رحمة والفرقة عذاب وفي الصلاة صلاة الجماعة تربية تربية على الاجتماع فهذا الدين دين القوة ودين الاجتماع وتآلف القلوب والتعاون على البر والتقوى - 00:03:55

فصلاة الجماعة تربى المسلمين على الاجتماع والتآلف وتفرقهم يربي على النفرة وعلى الضعف هذا من ناحية. الناحية الثانية انهم اذا صلوا جماعة في صلاة الخوف فهذا مما يرهب عدوه لانه مطلوب منهم الاجتماع في مقابلة العدو - 00:04:26

لان الاجتماع قوة التفرق ضعف ولهذا قال جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون واطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم - 00:04:56

والتنازع والتبرع مما يفرح العدو ويتيح له الفرصة في ضرب المسلمين اما اذا اجتمعوا فان هذا مما يقوي عزائمهم ويشد من عضدهم ومما يفت في عضد العدو ولله الحمد والمنة - 00:05:21

على نعمه العظيمة ويؤخذ منها مشروعية الاخذ بالاسباب الواقية من المحذور وان ذلك لا ينافي التوكل وهذا كما في صلاتهم جميعا

فانه سبب لارهاب عدوهم وسبب لاجتماعهم واظهار للقوة وايضا حمل السلاح في الصلاة - [00:05:47](#)

مع ان الذي ينبغي ان المصلي يكون لتخفف من حمل الاشياء من اجل ان يتفرغ لصلاته لكن في حالة الخوف فانه يحمل السلاح لان المصلحة في حمله ارجح هذا فيه - [00:06:24](#)

انه ان اخذ الاسباب مطلوب شرعا وان هذا لا ينافي التوكل على الله في حصول النصر فلا يقول المسلم النصر من من الله ولا يحتاج الى سلاح ولا يحتاج الى - [00:06:47](#)

قتال ولا بل نحن مسلمون والله وعدنا بالنصر فنقول وعدنا بالنصر اذا اتخذنا اسباب النصر فلا بد من الجمع بين الامرين فلا تقتصر على على القوة فقط ولا تقتصر على التوكل فقط وانما نجمع - [00:07:06](#)

بينهما هذا هو المشروع فلا تقتصر على الاسباب ونعجب بها قال تعالى لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين اذا اعجبتكم كثرتم فلم تغني عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت - [00:07:30](#)

ثم وليتم مدبرين وكما في قوله تعالى كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله والله مع الصابرين. فلا بد من الجمع بين التوكل على الله مع اخذ الاسباب والى الحلقة القادمة باذن الله - [00:07:54](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:08:17](#)